

المجلس (55) | #شرح_سنن_ابن_ماجه | الشيخ عبد المحسن

العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد #ابن_ماجه

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد
والامام الحافظ ابن ماجة القزويني رحمه الله تعالى - [00:00:00](#)
يقول في سننه بعض ما جاء في مؤاكلة الحائض وسؤها قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن
المقدام بن شريح بن هانئ عن ابيه عن عائشة رضي - [00:00:14](#)
الله عنها انها قالت كنت اتعرق العظم وانا حائض فيأخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم فيضع فمه حيث كان فمي واشرب من الإناء
فيأخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم فيضع فمه حيث كان فمي وانا حائض - [00:00:32](#)
بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما
بعد فيقول الامام ماجد رحمه الله باب لمواكبة الحائض وشؤبها - [00:00:56](#)
ان يكون الناس يأكلون معها ولا يعتزلون ذلك منها هي وحدها وغيرها يأكل وحدها دون ان تأكل مع الناس فلتأكلها هي مع الناس
والحيض لا يمنع من ذلك وكذلك شؤها - [00:01:12](#)
لانه بقية ما تأكله او تشربه فانه يؤكل ويشرب ثم ورد في حديث عائشة رضي الله عنها التي تقول فيه انها كانت تتعرق العظمة
وتعرق العظم هو اه اكل اللحم الخفيف الذي يكون عليه - [00:01:36](#)
لان العرض هو العظم عليه بقية اللحم او عليه شيء من اللحم وتعرقه مسك العظم ثم اكل اللحم الذي علق به هذا هو العرق وقد جاء
في الحديث من منافقين - [00:01:58](#)
قال عليه الصلاة والسلام اثقل الناس اثقل الصلاة على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر ولو يعلمون ما فيهما من اجل لا توهم ولو
حبوا ثم قال عليه الصلاة والسلام والذي نفسي بيده لو يعلم احدهم انه يجد عرقا سمينا - [00:02:17](#)
او من مثنتين حسنتين لشهد العشاء لو كان يعلم ان المسجد فيه لحم او عنده لحم يوزع ولو كان يسيرا وهو العظم الذي الذي عليه
بقية لحم لذهب الى العشاء من اجل ان يحصل نصيبه من الدنيا - [00:02:34](#)
فالعرق هو العظم الذي عليه بقية اللحم وتتعرق العظمة يعني تأكل اللحم الذي عليه فكان النبي صلى الله عليه وسلم يأخذ يأخذ منها
ويأكل من حيث اكلت وهذا هو وهذا هو السور - [00:02:52](#)
وكذلك كانت تشرب الماء فيأخذه صلى الله عليه وسلم فيأخذ الإناء ويضع فاه على موضع فيها وهذا يدل على وانا حائل وهذا دليل
واضح على الترجمة وهي مؤكدة الحائض وكذلك سورها وكذلك بيان لطف النبي - [00:03:08](#)
وسلم وحسن معاملته لاهله وانه كان يفعل هذا الفعل مع ام المؤمنين عائشة رضي الله تعالى عنها وارضاهها. نعم قال حدثنا محمد بن
بشار عن محمد بن جعفر. هو بندر ثقة احد اصحاب الكتب. عن شعبة شعبة بن حجاج اصحاب الكتب. عن المقدم لشريح بن هانئ.
وهو - [00:03:33](#)
ايقاف غير البخاري الى مفرد ومسلم واصحاب السنن عن ابيه وهو مسلم واصحاب السنن. نعم. عن عائشة. نعم قال حدثنا محمد ابن
يحيى قال حدثنا ابو الوليد قال حدثنا حماد بن سلمة - [00:03:58](#)

عن ثابت عن انس رضي الله عنه ان اليهود كانوا لا يجلسون مع الحائض في بيت ولا يأكلون ولا يشربون. قال فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم. فانزل الله ويسألونك عن المحيض قل هو - [00:04:17](#)

واذى فاعتزلوا النساء في المحيض فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصنعوا كل شيء الا الجماع. ثم ذكر حديث انس ابن مالك رضي الله عنه ان اليهود كانوا لا يساكنون ولا يؤاكلون الحائض - [00:04:34](#)

يعني عندهم تشدد وتنطع فكانوا لا يأكلونها ولا يساكنونها ما دامت حائضا وعلى عكسهم النصارى فانهم يجامعون الحائض والاسلام جاء بين هذا وهذا الحائض لا يعني جنابا ولا التساكا وتؤاكل - [00:04:52](#)

ولكنها لا تجماع ولكنها لا تجماع اه هم وسط بين يعني بين هؤلاء الذين في طرفي نقيض فانه يجالسونها ويساكنونها ويؤاكلونها ويشربونها ويعتزلون الجماع ثم نزلت الاية ويسألونك عن المحيض يقول فاعتزلوا النساء في المحيض - [00:05:19](#)

اعتزلوا النساء يعتزلوا جماعهن ولا تقربوهن حتى يطهرن فاذا تطهرن فاتوهن من حيث امركم الله فدل هذا على ان الحائض انها تؤاكل وتجالس وتكون مع الرجل في فراشه ويباشرها فنفس بشرة بشرتها ويستمتع بها في غير الفرج - [00:05:50](#)

وهذا الذي جاء به الاسلام نعم قال حدثنا محمد ابن يحيى البخاري واصحاب السنة عن ابي الوليد هو الطيالس اصحاب الكتب عن حماد ابن سلمة. تعليق المسلم واصحاب السنة بن ثابت ثابت من اسلم البوناني ثقة في اصحاب الكتب. عن انس عن انس ابن مالك رضي الله عنه وخادم الرسول صلى الله عليه وسلم. واحد سبعة المكثرين من حديثه - [00:06:18](#)

قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في اجتناب الحائض المسجد قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة ومحمد ابن يحيى قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا ابن ابي غنية عن ابي - [00:06:53](#)

الخطاب الهجري عن محجوج عن محدوج الذهلي عن جصرة قالت اخبرني ام سلمة رضي الله عنها انها قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم صرحة هذا المسجد فنأدى بأعلى صوته ان المسجد - [00:07:09](#)

لا يحل لجنب ولا لحائض ثم قال باب في في اجتناب الحائض المسجد في اجتناب الحائض المسجد يعني المبنى الحائض لا تمكث في المسجد ولا تجلس فيه ولكن لها ان تمر - [00:07:29](#)

وكذلك الجنب ليس له ان يجلس فيه ولكن له ان يمر وقد اورد فيه هذا الحديث وفيه وهو ضعيف الاسناد ولكن متنه فيها ما يدل على صحته فاما بالنسبة للحائض - [00:07:47](#)

فان عائشة رضي الله عنها كما مر في الاحاديث كان النبي قال لها ناولين الخمرة في المسجد وقالت اني حائض فقال ليست حيضتك بيدك يعني كونها تذهب وتمسك الشيء من المسجد - [00:08:05](#)

ذلك لا يؤثر وانما الذي يؤثر هو جلوسها. ثم الحديث الذي حديث ام عطية في صلاة العيد وان الرسول صلى الله عليه وسلم امر ان تخرج الحية ودولة القدور والحليب قال وامر ان يعتزل الحيض المصلى - [00:08:24](#)

وان يعتزل الحيض المصلى فاذا كان المصلى الذي هو مكان صلاة العيد وهو ليس مسجدا يؤمر الحائض باجتناب المكان الذي يصلى فيه فان مسجد الباب اولى الا تجلس فيه الحال - [00:08:41](#)

واما الجنوب فقول الله عز وجل ولا جنبا الا عابري سبيل حتى تغتسلوا والحليب في اسناده ضعف ولكن معناه يعني صحيح من حيث الجلوس واما من حيث المرور فانه لا بأس به للحاجة - [00:09:00](#)

وكذلك للضرورة لو حصل ضرورة تلجئ الى الى ذلك يعني لابد منها فلا بأس. نعم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم صرحة هذا المسجد. صرحة هذا المسجد فشر بان الصرحة هي المكان الواسع الذي يكون بين البيوت - [00:09:16](#)

ولعل هذا يعني اذا كان مثله يعني المكان الذي يكون يعني امام المسجد او الذي هو تابع للمسجد نعم قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة. اصحاب الكتب الى التلميذ. ومحمد ابن يحيى عن ابي نعيم. من فضل ابن دكرين. ثقة في اصحاب الكتب - [00:09:38](#)

عن ابن ابي غنية وهو اصحاب الكتب. نعم. عن ابي الخطاب الهجري. مثل مجهول؟ ابن ماجة عن محجوج الذهلي. وهو ضعيف مجهول. ومجهول اخرج له؟ ابن ماجة. نعم. عن جصرة. وفي وفي مقبولة - [00:09:58](#)

رواه داوود والنسائي وابن ماجة. نعم. عن ام سلمة تثبت ابي امية ام المؤمنين رضي الله عنها وارضاهما وحديثها اخرجها اصحاب الكتب الستة قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في الحائض ترى بعد الطهر الصفرة والكدرة - [00:10:18](#)

قال حدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا عبيد الله بن موسى عن شيبان النحوي عن عتيبة بن ابي كثير عن ابي سلمة عن عن ام ابي بكر انها اخبرت ان عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في المرأة ترى ما - [00:10:36](#)

قريبها بعد الطهر قال انما هي عرق او عروق. قال محمد ابن يحيى يريد بعد الطهر بعد الغسل ثم ذكر ان بعد ذلك اه هذه ترجمة وهي باب في المرأة ترى في الفاض ترى بعد الظهر الصفرة والكدرة المرأة ترى بعد الطهر اه - [00:10:59](#)

الصفرة والكدرة يعني انها اذا كانت حصلت بعد الطهر وبعد انقضاء حيضها فان الصفرة والكدرة التي تكون بعد ذلك ليست بحيض وانما هي دمع اصطحاب او دم وفساد لا يمنعها من الصلاة والصيام - [00:11:24](#)

وغير ذلك مما يحصل للطاهرات فهذا من جنس الاستحاضة لا يمنع من الصلاة والصيام ذكر حديث منها هذا الحديث عن عائشة عن عائشة نعم. نعم عن عائشة رضي الله عنها انها سئلت عن الرسول صلى الله عليه وسلم في المرأة ترى ما يريبها. المرأة - [00:11:45](#)

ترى ما يريبها يعني ترى يعني كدر او صفرة تجعلها في ريب وفي شك يعني من اه من حيضها حيضها وقال انما ذلك عرق او عروق. يعني انه عرق يعني ليس الحيض - [00:12:14](#)

مثل ما جاء في الحديث المتقدم الاستحاضة انها عرق انما ذلك عرق وليست بالحيضة قال انها عرق او عروق يعني ان ان هذا لا يؤثر ولا يعتبر حيضا وقد جاء وفي الحديث في اسناده ضعف ولكن صحت الاحاديث في معناه فيما سيأتي - [00:12:29](#)

وان القدرة والشفرة بعد الحيض آآ تكون ليست بشيء يعني لا تعتبر شيئا او لا تعد شيئا يعني من الحيض. وانما تكون طهرا ويكون ذلك من قبيل الاستحاضة ومن قبيل الفساد - [00:12:54](#)

الذي يكون يعني في الدماء نعم قال محمد ابن يحيى يريد بعد الطهر بعد الغسل. يعني بعد الطهر والاغتسال قال حدثنا محمد ابن يحيى عن عبيد الله ابن موسى هو الراقي ثقة في اصحاب الكتب عن شيبان النحوي عن شيبان ابن عبد الرحمن ثقة في اصحاب الكتب ان يذهب ابن ابي كثير الامامي ثقة في - [00:13:15](#)

اصحاب الكتب. عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف اصحاب الكتب. عن ام ابي بكر وهي اخرج لها ابو داود ابن ماجة نعم اخبرت عن عائشة. نعم يعني بفيه يعني فيه انقطاع وفيه وفيه ايضا جهالة. نعم - [00:13:41](#)

قال حدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ايوب عن ابن سيرين عن ام عطية رضي الله عنها انها قالت لم تكن نرى الصفرة والكدرة شيئا - [00:14:08](#)

لم ذكر حديث ام عطية انها قالت لم تكن نرى الصفرة والكدرة شيئا يعني بعد بعد الطهر ان لم ير القدرة والصفة شيئا يعني بعد الطهر وقد جاء ذلك يعني ذلك القيد في سنن ابي داود بسند صحيح - [00:14:23](#)

يعني بعد الطهر لا نرى القدرة والصورة بعد الطهر شيئا يعني معناه انه يكون استحاضة او يكون دم فساد فلا يعتبر حيضا فلا تمتنع فيه المرأة من الصيام والصلاة واما الصفرة والكدرة - [00:14:42](#)

في زمن العادة فهي عادة وهي حير بان بان مدة العادة سواء كان كثر فيه الدم او قل الدم او خف الدم ما دام انه يلزم العادة فهو عادة القدرة والصفرة في زمن العادة - [00:15:01](#)

وبعد الطهر ليست ليست بحيض وانما هي طهر. نعم قال حدثنا محمد ابن يحيى عن عبد الرزاق عبد الرزاق بن همام الصنعاني اليماني ثقة في اصحاب الكتب من معمر ابن راشد الازدي البصري ثم اليماني في قفر اصحاب الكتب - [00:15:21](#)

عن ايوب ايوب ابن ابي تميم سخفيان للفقهاء واصحاب الكتب. عن ابن سيرين اصحاب الكتب؟ عن ام عطية اه اخرج لها اصحاب الكتب قال حدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا محمد ابن عبد الله الرقاشي قال حدثنا بهيب عن ايوب عن حفصة عن ام عطية رضي الله - [00:15:41](#)

الله عنها انها قالت كنا لا نعد الصفرة والكدرة شيئا قال محمد ابن يحيى وهيب اولاهما عندنا بهذا ثم ذكر الحديث من طريق اخرى

وهو مثل الذي قبله قال حدثنا محمد ابن يحيى عن محمد ابن عبد الله الرقاشي. اوثقه فجله؟ البخاري ومسلم والنساء ابن ماجة. نعم.
عن اهيـب - [00:16:04](#)

ابن خالد ثقة في اصحاب الكتب. عن ايوب عن حفصة. حفصة بنت سيف وهي ثقة اخرجها اصحاب الكتب. من ام عطية قال محمد
ابن يحيى اهيـب اولاهما عندنا بهذا الاول عن طريق معمر عن ايوب - [00:16:32](#)

مع مرعي ايوب هنا؟ وغيب عن ايوب؟ نعم. يعني ان ان يعني معناه انه هيب انه اوثق يعني يعني اه اولى وانه يعني في الثقة وانه
مقدم على معمر ابن راشد نعم - [00:16:52](#)

وان كانت قلوبهما صحيح وانما لهم فضله بين الفاضلين يقول بين بين ابن سيرين وحفصة ان هناك محمد بن سيرين عن ام عطية
وهو خاصة عن ام عطية؟ وكلهم يرون عن ام عطية - [00:17:11](#)

الحائض ابن حجر من نكت الضراء يقول سقط من نسخة ابن ماجة خضر وصوابه سقط الايش من نسخة ابن ماجة خبر فرر هيب مم
اولاهما عندنا بهذا. خبر كلمة خبر؟ نعم. المشاهد عنده ايش - [00:17:32](#)

الكلام عن الموضوع ده؟ قال محمد ابن يحيى وهي اولاهما عندنا بهذا سقط الحظر ايه ايه يعني معناه انه من طريقه الخبر الذي
كان من طريقه طيب ايش الفرق خبر ايوب خبر اهيـب كنا لا نعد الصفرة والكدره شيئا - [00:17:55](#)

معمر لم تكن نرى الصفرة والقدره شيئا. بمعناها واحد بس انه يعني الطريق هذا والطريق هذا يعني يعتبر ارجح من هذا طريق كما
قلت مفاضلة بين الفاضلين يسأل عن الاجرة والصغرى بعد - [00:18:20](#)

الحيض ولكن قبل الاغتسال يبدو انتهت المدة فالواجب هو الاغتسال والصلاة اذا انتهت المدة فالواجب الاغتسال والصلاة ويعني بعد
انتهاء العادة بعد انتهاء العادة يعني الدم الذي يستمر بعد ذلك وآليس بعادة - [00:18:38](#)

قال رحمه الله تعالى باب النفساء كم تجلس قال حدثنا نصر بن علي الجهضمي قال حدثنا شجاع بن الوليد عن علي بن عبد الأعلى عن
ابي سهل عن مستة الزدية عن ام - [00:19:07](#)

سلمة رضي الله عنها انها قالت كانت النفساء على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم تجلس اربعين يوما كنا نطلي وجوهنا بالورث
من الكلف قال حدثنا عبد الله ابن السعيد قال حدثنا المحاربي عن سلام بن سليم او سلم شك ابو ابو الحسن واظنه هو - [00:19:23](#)

وابو الاحوص عن حميد عن انس رضي الله عنه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف للنفساء اربعين يوما الا ان ترى
الطهر قبل ذلك وذكر باب حنفية نعم كم تجلس النفساء يعني في نفاسها - [00:19:49](#)

النفساء في نفاسها تجلس اربعين يوما الا ان ترى الطهر قبل ذلك فانها تكون ظاهرة ولكن لو عاد الحيض عليها في الدم عليها في
الاربعين فانها تجلس لان الحد النهائي للنفاس اربعين. اربعون يوما - [00:20:13](#)

فان وبلغت الاربعين وهي لم تطهر فان ما بعد ذلك يعتبر طهرا بقول جمهور العلماء ومعنى ذلك انها تصوم وتطلي ولا تمتنع لان مدة
النفاس تنتهي بالاربعين واما مدة الاربعين وما دون الاربعين وانها اذا طهرت يعني قبل الاربعين فانها تكون طاهرا - [00:20:37](#)

هذا هذا ذكر الترمذي في جامعه ان ان هذا اجمع به الصحابة واصحاب ومن بعدهم على ان النفساء تجلس اربعين الله ترى طهرا قبل
ذلك واما بعد الاربعين فقول جمهور العلماء انه انها تعتبر طاهرا - [00:21:10](#)

انها تعتبر طاهرا وهذان الحديث ان الذين اوردهما المصنف يدلان على ذلك والحديث الاول في اسناده ضعف من جهة موسى الازدية
وهي مقبولة وكذلك الحديث الثاني فيه ضعف من جهة اه هذا الذي شك في هل هو سلام ابن سليم؟ او سلام ابن سلب - [00:21:28](#)

وابو الحسن قطان الذي هو راوي السنن عن عن ابن ماجة يعني يرجح ويقول الظاهر انه ابن سليم. وعلى هذا يكون الاسناد صحيحا
لان سلام فقط. اخرج اصحاب الكتب الستة - [00:22:02](#)

لكنه جاء ببعض الكتب انه سلام ابن سلب الطويل وهو ضعيف علامة بالفم الطويل وهو ضعيف فيكون اه هذا الذي شك فيه يعني ابو
الحسن قطان او او جاء في اسناده باسناد قال ابن حصن اظنه كذا جاء في سنن ابن ماجة قال واظنه كذا يقول ابو الحسن -

[00:22:18](#)

جاء في سعد آخر تسميته وأنه سلامة بن سلم الذي هو ضعيف فيقول اسناد فيه ضعف من جهة ذلك وقوله وقت اربعين يوما الا ان تلطفها قبل ذلك؟ نعم. الا ان ترى الطفرة قبل ذلك هذا محل اجماع - [00:22:44](#)

يعني هو فيه اضعافه والحديث حديث ثاني يقوي بعضهما بعضا. ويعني والاجماع قد انعقد على ذلك كما ذكر الترمذي في جامعه قال حدثنا نصر بن علي الجهضمي عن شجاع ابن الوليد وهم صدوق له اوهام اصحاب الكتب عن علي ابن عبد الاعلى وهو؟ صدوق ربما وهي اخرجته اصحابه - [00:23:04](#)

السنن عن ابي سهل وهو ابو داوود والنسائي وابن ماجة. نعم. عن الازدية المقبول اخذ لها. ابو داوود والترمذي وابن ماجة. نعم. عن ام سلمة. نعم قال حدثنا عبد الله ابن سعيد - [00:23:31](#)

قال كتبكم عن المحاربين عبدالرحمن ابن؟ محمد لا بأس به ايها اصحاب الكتب مم عن سلام ابن سليم او سلم ابن سلام ابن سلم ضعيف اليوم ابن ماجة ابو الحسن قال واظنه هو ابو الاحوص يعني فيك ابو الحسن لانه راوي الكتاب عنه - [00:23:53](#)

عن نعم الحميد عن انس عن حميد ابن ابي حميد الطويل وهو ثقة اخرج اصحاب الكتب لشهداء قال اسناد اسناد صحيح رجاله ثقات. يعني على اعتبار انه فهم انه سلام ابن سليم - [00:24:16](#)

صمام بن سليم وهذا من الاحاديث التي يعني يكون فيها الاختلاف بالتضعيف والتصحيح بسبب شخص في الاسناد يعني من يرى انه فلان الظعيف يضاعف الحديث ومن يرى انه فلان الثقة يصحح الحديث - [00:24:43](#)

هناك بعض الاحاديث يكون الاختلاف في الصحة وضع فيها من جهة اكمال رجل يحتمل ان يكون فلان ثقة وان يكون فلانا ضعيف فمن ضعفه اعتبره فلان الظعيف ومن صححه واعتبره فلان الثقة - [00:25:06](#)

ذكر الحافظ بن حجر في ترجمة ياسين العجلي في تهذيب التهذيب لحديث من احاديث المهدي انه قال الحافظ الحجر وقد ظن بعض المتأخرين ان ياسين هذا هو ابن ابن حمزة في الزيات - [00:25:30](#)

تضاعف الحديث بسببه فلم يصنع شيئا ضاع في الحديث بسببه فلم يصنع شيئا. لان فهم ان هذا هو ضعيف اذا وغيره فهم انه الثقة او الصدوق وكذلك مثل الحديث الذي سبق المؤرخين في في اه - [00:25:49](#)

عند الله اغني واكفني بحالك عن حرامك وبفضلك عمن سواك اه المبارك خوري ظعف على اعتبار انه الانصاري عبدالرحمن بن اسحاق الانصاري والشيخ الالباني صححه على اعتبار ان عبدالرحمن بن اسحاق القرشي - [00:26:10](#)

وقد ذكر الشيخ الالباني رحمه الله ما يدل على انه القرشي وليس الانصاري اذا هذا من الاختلاف الذي يكون بين المحدثين للتصحيح والتضعيف على اعتبار انه جاء في الاسناد شخصان في طبقة واحدة - [00:26:39](#)

احدهما الفقه والثاني ضعيف فمن فهم انه الثقة صحة ومن فقه فهم انه ضعيف وعاف. قال رحمه الله تعالى باب من وقع على امراته وهي حائض قال حدثنا عبد الله ابن الجراح قال حدثنا ابو الاحوص عن عبد الكريم عن مقسم عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كان الرجل اذا - [00:26:57](#)

قال امراته وهي حائض امره النبي صلى الله عليه وسلم ان يتصدق بنصف دينار لا هو من وقع على امراته وهي حائض؟ سبقته بهذا المعنى لكفارة من اتى حائضا. من اتى حائضا. يعني هي ترجمة واحدة - [00:27:23](#)

لا فرق بينهما تفرقهما ما يعني ما يظهر لوجهه وذاك الحديث صحيح كما سبق ان عرفنا وهذا فيه عبد الكريم بن ابي المحارق الذي في التنسيق على النص وليس في ذكر الدينار - [00:27:45](#)

نعم الاسئلة من امس. نعم. هم يسألون كم الدينار ما اعرف انا الان مقداره تحديدا لكن الحل انها الانسان يبتعد حتى لا يحتاج الى الكفارة قال حدثنا عبد الله ابن الجراح - [00:28:02](#)

هو صالون يفطر لابو داوود والنسائي في مسند مالك ابن ماجة. نعم. عن ابي الاحوص. سلام ابن سليم. ثقة بين اصحاب الكتب. هذا الكريم هو من المفارق وهو؟ عبد الكريم بن مالك الجزري. الجزري ولا - [00:28:24](#)

انه مر له ومر بانه لا هو في نفس الاسلام ده في مقسم عن عن العباس وهذا عن العبد الكريم عن مقسم عن لكن بالامس مر معنا

حديث حدثنا عبد الله بن الجراح. ايه. حدثنا ابو الاحوص. اه. عن عبد عن عبد الكريم. هم. حاء حدثنا - [00:28:42](#)

اللي كان بين قوسين اللي كان بين قوسين يعني في بعض النسخ ها؟ نعم عبد المالك عبد الكريم هناك ابن مالك الجزري لذلك الحديث غير الحديث هذا غير الحديث ذاك الذي فيه الدينار والنصف الدينار - [00:29:10](#)

انا قصدي من ناحية الاسناد انه الراوي عنه ابو الاحوص وهو كذلك يروي عنه عبد الله بن الجراح ما ادري يعني كان في طبقة واحدة يعني لم يخالف ضعيف. نعم. وفي المسائل. هم - [00:29:34](#)

ان ماذا شرط اخونا عبد الله صالح ابن ماجد مم عن ابي الحسن الجزري عن يقسم و قال هذا لما رواه ابو داوود قال هكذا الرواية الصحيحة دينار ونصف دينار وربما لم يرفعوا شعبة. قال حدثنا عبد السلام المطهر قال - [00:29:58](#)

انا جعفر يا ابن سليمان عن علي ابن الحكم البناني عن ابي الحسن الجزري عن مقسم عن ابن عباس قال اذا اصابها في الدم فدينار واذا اصابها في انقطاع الدم فنصف دينار. قال ابو داوود وكذلك قال ابن زريك عن عبد الكريم عن مقسم - [00:30:30](#)

وعنه من حديث شريك عن قصى عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا وقع الرجل باهله وهي حائض فليتصدق بنصف دينار. وكما قال علي ابن بديمة عن مقسم عن النبي مرسل - [00:30:48](#)

قال اوزاعي من هناك ابو الحسن ابن ابو الحسن الجزري بالنسبة لاثنين اللي فيها فيه دينار ونصف الدينار ايه ده قصدي انه يروي عن مكسب هنا كلهم يروون عن اي نعم هذي معناها انه ثواب طبقة واحدة على هذي - [00:31:00](#)

عن مقسم موجود كذلك هنا ها تعليق عليه؟ ايه عبد الكريم بن مالك الجزري الثقة المتقن كما نص عليه المجزي في تحفة الاشراف وجاء في مسند ابي يعلى عبد الكريم الابي البخاري - [00:31:22](#)

ولعله وهم وقد تقدم الكلام عليه مفصلا في الحديث فراجعهم ومن عجب ان قد ضعفه بالواجب. بس هذا الكلام يعني هذا نص اللي هو الحديث عندنا ثم الموصل الموصل يسمى - [00:31:43](#)

وهناك يعني استنتاج اللي هو وهذا من هذا القبيل قضية من تصحيح اهله وتضعيف بين الرجلين يعني واحد ثقة وواحد ضعيف هذا يكون ضعيف ومن قال هذا يكون ثقة هناك يحيل ان الشيخ احمد شاكرك له دراسة موسعة - [00:32:00](#)

عن طرق الحديث فلعل فيها ما ينص على احدهما ولا يمكن فيقول فقد افاض العلامة المحقق الشيخ احمد شاكرك رحمه الله في بيان طرق هذا الحديث. قال في رسالة خاصة وفي بحث خاص هذه موجودة - [00:32:26](#)

ودرس قضية الرفع والوقف فيه فرجح الرفع وصححه بما ابان عن علم جم وفضيلة قل ما نجدها عند المعاصرين رحمه الله فلم تخلف يصبو بعده مثله ذكر الرسالة الخاصة الخاص - [00:32:43](#)

كان عند احمد هذا البحث الذي ذكره ما عجبني الا يكون عند احمد ناقة خاص؟ نعم. يمكن اذا يمكن في المسلم هو من خرج الامام احمد المجدد الاول عدة مواطن - [00:33:06](#)

مقسم صدوق رواه البخاري واصحاب ابن عباس. نعم قال رحمه الله تعالى باب في مؤاكلة الحائض قال حدثنا ابو بشر بكر ابن بكر ابن خلف قال حدثنا عبد الرحمن ابن مهدي عن معاوية ابن صالح عن العلاء ابن الحارث عن حرام ابن - [00:33:26](#)

عن عمه عبد الله بن سعد رضي الله عنه انه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مأكلة الحائض فقال واكلها الملك راه مواكبة الحائض وهذه يعني مترجمة مكررة مع التربية السابقة - [00:33:46](#)

لنسابق مواكبة الحاوي وصغرها وهنا مواكبة الحياة والنتيجة واحدة نتيجة واحدة لان تلك فيها زيادة السور والمعادلة موجودة هنا وهنا فهذا من جيش الترجمة التي قبل هذا يعني مكررة مع ترجمة سابقة - [00:34:05](#)

وقد سأل عبد الله ابن عبد الله بن سعد بن سعد رضي الله عنه عن مؤاكلة الحيض قال واكلها نعم قال حدثنا ابو بشر واكره الخلق وهو البخاري تعليقا وداوود ابن ماجة. نعم. عن عبدالرحمن بن مهدي - [00:34:26](#)

عن معاوية ابن صالح. وهو له اوهام. نعم. فلبخاري للقراءة ومسلم واصحاب السنن. نعم. عن العلاء ابن الحارث. صدوق رواه مسلم واصحاب السنن. نعم. عن حرام بن حكيم جيم وهو خارج القراءة واصحاب السنن. نعم. عن عمه عبد الله ابن سعد. افجره؟ ابو داوود

والترمذي وابن ماجه - 00:34:49

المطلوب من الطلاب الذين يأخذون الزكاوات والمساعدات ان كل واحد منهم الان يكتب ورقة صغيرة تشتمل على اسمه وبلده وتوقيعه وتاريخ اليوم قال رحمه الله تعالى باب في الصلاة في ثوب الحائض. قال حدثنا ابو بكر ابي شيبة قال حدثنا وكيع عن طلحة

بن يحيى عن - 00:35:15

الله بن عبدالله بن عتبة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وانا الى جنبه وانا حائض

وعلي مرط لي وعليه بعضه - 00:35:44

ثم ذكر هذه الكلمة هي الصلاة في ثوب الحائض اذا لم يكن عليه نجاسة فهو طاهر يعني الاصل هو الطهارة حتى تعلم النجاسة

والحائض يعني كما هو معلوم ليست من اهل الصلاة - 00:36:02

ولكن كون ثيابها تكون يعني يعني على مصلي او يعني تلبسها امرأة يعني تصلي وهي لا يعلم فيها نجاسة فان ذلك صحيح او الصلاة

صحيحة تذكرت هذا الحديث عن عن عائشة - 00:36:18

ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعني عليها توفي وهو اللباس الذي يكون من ايش؟ من صوف او خلف. من صوف او خز يعني

ويكون يعني لايجارا ورداء فيكون يعني عليها بعضه وعلى رسول الله بعضه هو يصلي - 00:36:36

اه كون النبي صلى الله عليه وسلم على بعضه وهو يصلي وهو ثوب حائض يدل على صحة الصلاة في اليوم الحائض سواء كان طرفه

على مصلي او ان امرأة تصلي اخذت ثوب الحائض - 00:37:02

وهل يسأل وهو ليس فيه نجاسة وصلت فيه ان الاصل فيه الطهارة حتى تثبت النجاسة. نعم قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة عن

وكيع في كهرباء حلوة كده. من طلحة ابن يحيى - 00:37:18

وهو صدوق يخطى رجله مسلم واصحاب السنن يحيى؟ نعم بس كذا ما زاد على هذا؟ ايه لا مش مكين يعني قال الحاج ابن يحيى

ابن ابن طلحة ابن عبود الله. لا لا. طيب - 00:37:33

عن عن عبيد الله بن عبدالله بن عتب عن مع هداك هداك احد فقهاء المدينة السبعة. ايه. اي نعم. بس هو طلحة ابن عبيد الله طلحة

طلحة ابن يحيى ابن طلحة - 00:37:59

ابن عبيد الله لان في بعض الاسانيد جاء طلحة بن عبيد الله طلحة بن يحيى بن عبيد الله يعني يعني يعني هو جده طلحة ابن عبيد

الله الاحدى عشر من الجنة - 00:38:12

وهنا يعني الاجناد يعني ليس فيه الجد عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة لاحد فقهاء المدينة اخرج اصحاب الكتب عن عائشة نعم قال

حدثنا سهل بن ابي سهل قال حدثنا سفيان ابن عيينة قال حدثنا الشيباني عن عبد الله ابن شداد عن ميمونة رضي الله عنها ان رسول

- 00:38:32

الله صلى الله عليه وسلم صلى وعليه مرق عليه بعضه وعليها بعضه وهي حائض. فهذا مثل حديث المتقدم نعم قال حدثنا سهل ابن

ابي سهل هو صدوق رياض ماجد عن سفيان ابن عيينة. ثقة في اصحاب الكتف عن الشيباني. ابو اسحاق الشيباني اصحاب الكتب.

ابن عبدالله ابن شدان - 00:38:59

هو ولد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ويا اصحاب الكتب عن ميمونة. عمر المؤمنين رضي الله عنها اخرج لها اصحاب الكتب

قال رحمه الله تعالى باب اذا حاضت الجارية لم تصلي الا بخمار - 00:39:24

قال حدثنا ابو بكر ابي شيبة وعلي ابن محمد قال حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الكريم عن عمر ابن سعيد عن عائشة رضي الله عنها

ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها فاغتسلت مولاة لها - 00:39:43

فقال النبي صلى الله عليه وسلم حاضت؟ فقالت نعم. فشق لها من عمامته. فقال احتملي بهذا اللي بعده. قال حدثنا محمد ابن يحيى

قال حدثنا ابو الوليد وابو النعمان. قال حدثنا حماد بن سلمة عن قتادة عن محمد ابن سيرين - 00:40:00

عن صبية بنت الحارث رضي الله عنها عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يقبل الله صلاة حائض الا

بخمار اذا حاضت الجارية لم تصلي الا بقيمار. اذا حاضت الجارية لن تصلي الا بخمار - [00:40:21](#)

يعني انها تغطي رأسها بالخمار وتكشف وجهها في الصلاة بانها بلغت سن التكليف وجرى عليها القلم رفع القلم عن ثلاثة وفيهم

صبيحته يبلغ فانها اذا بلغت فانها تكون من اهل التكليف وبلوغها يكون بالحيض - [00:40:44](#)

ان حصول الحيض لها يدل على بلوغها ولو كان في سن مبكرا ولو كان في سنن مبكرة سواء كان عمرها احدى عشر او عشر او اثني

عشر لان المرأة قد تحيا - [00:41:11](#)

قد ذكر ان الشافعي رأى جدة لها احدى وعشرين سنة هي جدة وعمرها واحد وعشرين سنة يعني معناها ان الحيض حصل لها

ولبنتها يعني آآ في وقت مبكر اذا حاضت الجارية فانها يتعين عليها ان تغطي رأسها - [00:41:26](#)

في الصلاة والحديث ثم ذكر هذا الحديث النجارية ان مولاة لها جاء دخل النبي صلى الله عليه وسلم فاختبأت فقالها حاضت؟ قال نعم

يعني شق لها قطعة من حمامته في بعض الالفاظ من ثوبه فاعطاه اياه قال - [00:41:53](#)

تخمر به رأسه ثم لا وهذا الحديث في اسناده ضعف والحديث الثاني صحيح لا يقبل له صلاة حائض الا بشمعة يعني حائض الباله

المقصود بالحاجة التي هي بالغة وصارت من اهل الحيض - [00:42:10](#)

لان الحائض لا تصلي والحيض هي متلبسة بالحيض فهي مقصود بالحائض ليست التي عليها الحيض وانما التي بلغت سن وصارت

من اهل الحيض فانها يجب عليها ان تحتمر وان تكون صلاتنا بخمار تغطي رأسها لا يكون مكشوفاً - [00:42:27](#)

قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبه علي ابن محمد عن وكيع عن سفيان. سفيان هو الثوري ثقة في اصحاب الكتب. عن عبد الكريم هو

الامام المفارق ضعيف بين اصحاب الكتب الا بدعوته بالمسائل. نعم هذا هذا هو الضعف الذي فيه. نعم - [00:42:49](#)

من عمرو بن سعيد عمرو بن شعيب هو الاشدق وهو قال كان مسرفاً على نفسه لكنه له رواية في الحديث في صحيح مسلم له في

مسند حديث واحد رواه مسلم ودولة المراسيل والترمذي والنسائي وابن ماجة - [00:43:09](#)

هذا عمرو بن سعيد ايش يقول الذي كان يعني جاء في حديثها في شروح الخزاوي الذي جاء في الصحيحين انه كان يبعث الجيوش

ويجهزها لرجل ابن الزبير في مكة وجاء في ابو شريح الخزاوي فقال ائذن لي ايها الامير ان احدثك حديثاً - [00:43:29](#)

اه قاله النبي صلى الله عليه وسلم الغد من يوم الفتح سمعته اذنائي وعاه قلبي ورأته عيناى وهو يحدث به ويتكلم به وقال ان مكة

حرمها الله ولم يحرم للناس وانها احلت اليه سعة بالنهار وانها عادت حرمتها اليوم كما عادت حرمتها بالامس - [00:43:49](#)

قال يعني انا اعلم بذلك منك يا ابا الحرم لا يعيد يعني عاصيا ولا كذا الى اخره وخطط له هشام عبدالملك المروية هو نفسه قتله بعد

ما كبره الثاني قال حدثنا محمد ابن يحيى عن ابي الوليد وابي النعمان - [00:44:11](#)

ابو النعمان هو محمد بن فضل وهو عن قتادة عن محمد ابن سيرين محمد سريعا صفية بنت الحارث. وحدة صحابية رجلها. وداوود

والترمذي وابن ماجة. نعم. عن عائشة يقول قوله لا يقبل الله صلاة حائض الا بخمار - [00:44:38](#)

فليفهم منه او صلت الصغيرة غير البالغة لا تؤمر بالخمار. صحيح هذا غير مكلفة لكنها تؤمر بالصيام زمر لانها تعود وعود على هذه

لكنها غير مكلفة لو فعلت ما يقال ان صلاتها صحيحة وان عليها الاعداء - [00:45:05](#)

لكن تلك مكلفة يعني بلغ سن التكليف والمرأة الصغيرة تعود يعني وتمرن وتعرف بالشئ المطلوب منها في صلاتها ولكن الامر فيها

سهل قال رحمه الله تعالى باب الحائض تختضب قال حدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا حجاج قال حدثنا يزيد ابن ابراهيم قال

حدثنا ايوب عن معاذ ان امرأة سألت عائشة رضي الله - [00:45:24](#)

عنها انها قالت تختضب الحائض فقالت قد كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم ونحن نحتضب فلم يكن ينهانا عنه ثم ذكر هل تقترب؟

الحائض الحائض تحتضن يعني يعني تستعمل الحائض - [00:45:57](#)

وهون حنا الذي تضعه على يديها على رجلها فلها ان تحتضر الحائض ولا مانع من ذلك قشالة وهي قد ذكرت معادلة العدوية ان امرأة

سألت عائشة اتحتضن هنا الهمزة محذوفة همزة الاستفهام - [00:46:19](#)

تقتضي بالمرأة هي تحتضن المرأة قالت كنا نفعل ذلك عند الرسول صلى الله عليه وسلم فلم يكن ينهانا عن ذلك وهذا اقرار منه

صلى الله عليه وسلم لان السنة قول وفعل وتقرير - 00:46:36

والنبي صلى الله عليه وسلم لا يقر على باطل فاذا فعل شيء بحضرته واقر عليه فانه يكون سنة لان السنة ما اضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم من قول او فعل او تقرير او وصل خلقي او خلقي. هذا هو المراد بالسنة او الحديث - 00:46:51
مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم نعم هذا حدثنا محمد ابن يحيى عن حجاج وابن من هاشم وبثقة اخرج اصحاب الكتب. عن يزيد ابن ابراهيم وهو عقاب لاصحاب الكتب عن ايوب عن معاذ - 00:47:09

معادلة العدوية ثقة حول اصحاب الكتب. عن عائشة قال رحمه الله تعالى باب المسح على الجبائر قال حدثنا محمد ابن ابان البلخي قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا اسرائيل عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن ابيه عن جده عن علي ابن - 00:47:26
ابي طالب رضي الله عنه انه قال انكسرت احدى زندي فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فامرني ان امسح على الجبائر محمد علي نعم. ثم ذكر باب المسح على الجبال. باب المسح على الجبائر - 00:47:46
الجبائر جمع جبيرة وهي ما يجعل على القصر الذي يكون في الانسان ويشد عليه ان يكون الكسر في الذراع او كسر في الساق في الذراع لانه محل الوضوء وكذلك اوشية في الرأس - 00:48:06

او يعني اه يعني في اعضاء الوضوء او مثلاً في الرجل يعني اذا فيها محل للوضوء قال علي رضي الله عنه انكسرت احدى الجندي يعني زندي الذراع لان الذراع له زندان وهما العظامان - 00:48:28
الذنان في جوانبه كل واحد في جانب اه امر النبي ان امسح على العصائب على الجبائر ان امسح على الجبائر يعني انه عندما يتوضأ يغسل الشيء البارز من اعضاء الوضوء - 00:48:48

هو الشيء المستور بالجبيرة يمسح عليه مثل ما يمسح على الرأس بمثل ما يمسح على العمامة وبما يمسح على الخفين او الجوربين يمسح على الرأس على العمامة التي على الرأس - 00:49:08
فانه يمسح على الجبائر لان السنة جاءت بالنشر على العمامات والنشر على الخفين لانهما مستوران هذا من جنسه والستر لهذا يعني تتطلبه الحاجة. وهي العمل على ان ينجر الكسر ذلك بشده بجبيرة - 00:49:28
وذكر فيه يعني هذا الحديث وفي اسناده ضعف وبعض العلماء يقول انه مع حديث لجابر يعني في في في معناه في المسح على يعني شجة في الرأس يعني وانه يمسح عليها مثل ما يمسح على العمامة - 00:49:55

وبعض العلماء يقول انه يقوي يعني هذان الحديث ان حديث جابر وحديث علي يقوي بعضهما بعضا وشوكان ذكر هذا في نيل العقار قال انه يقوي بعضهما بعضا يحتج بهما وكذلك ايضا يعني هما مثل المسح على الخفين والجوربين وعلى العمامة. هذا المشروع على - 00:50:16

كباير يعني يكون على الجبادة تكون على اعضاء الوضوء يعني يمسح عليها كما يمسح على العمامات وكما يمسح على الخفين او الجوربين وهو من باب اولي نعم قال حدثنا محمد ابن ابان البلخي هو ثقة في البخاري واصحاب السنن عن عبد الرزاق - 00:50:45
نعم. عن اسرائيل اصحاب الكتب. من عمر بن خالد وهو متروك. ابن ماجة. نعم. عن زيد ابن علي. هو ابو داود والترمذي من مسند علي وابن ماجة. وهذا هو الذي تنتسب اليه الزيدية - 00:51:17

بن علي بن حسين زيد ابن علي ابن حسين وهو اخو محمد ابن علي اللي هو الباقر اخوه محمد ابن علي الباقر زيد ابن علي هذا تنتسب اليه الزيدية عن ابيه - 00:51:33

وهو علي بن حسين ثقة في وجه اصحاب الكتب. عن جده عن جده علي عن الحسين ابن علي. عن جده عن حسين. عن جده. عن علي. عن علي. نعم. عن جد اهل الحسين ابن علي رضي الله عنه. اخرجه اصحاب الكتب - 00:51:51
عن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه امير المؤمنين ورابع الخلفاء الراشدين الهاديين المهديين صاحب المناقب الجملة والفضائل الكثيرة وحديث عند اصحاب وفي الشتاء قال ابو الحسن ابن سلمة انبأنا الدبري عن عبد الرزاق نحوه - 00:52:15
الدبلي هو هو ابن ابراهيم بن عباد مش ده نزل اهو نعم ليش امريكا ليش من رجال الكتب؟ ولكنه له ترجمة في في اه لسان

الميزان وذكره آ في تهذيب الانساب السمعاني وقال انه ينسب الى جبل قرية - 00:52:33

قرية من صنعاء اليمن وهو راوي كتب عبد الرزاق عن عبد الرزاق ظهراوي كاتب عبد الرزاق وذكر يعني في كلام انه لا بأس به وذكر فيه شيء من الكلام لكن العلماء منهم من قال صديقا وممن قال لا بأس به - 00:53:03

وترجمته في لسان الميزان وذكر نسبته في تهريب اه تهذيب الانشاء الذباب في تهذيب الانشاد لابن الاثير قال رحمه الله تعالى باب اللعاب يصيب الثوب قال حدثنا علي ابن محمد قال حدثنا وكيع عن حماد ابن سلمة عن محمد ابن زياد - 00:53:20

عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم حاملا الحسن ابن علي رضي الله عنهما على عاتقه يسير عليه ثم ذكر اللعاب يصير يكون على الثوب - 00:53:48

يعني فانه لا يؤثر فيه لانه ظاهر اللعاب يعاف الانسان ويعاب الانسان طاهر فاذا وقع على ثوب فليس بنجس ويعني وكان النبي صلى الله عليه وسلم كما في الحديث كان حاملا الحسن - 00:54:06

وكان لعابه يسير عليه يعني على على ثوب الرسول صلى الله عليه وسلم قال حدثنا علي بن محمد عن وكيع عن حماد بن سلمة عن محمد بن زياد الموسيقي اصحاب الكتب؟ نعم. عن ابي هريرة. نعم - 00:54:22

قال رحمه الله تعالى باب المجد في الاناء قال حدثنا سويد بن سعيد قال حدثنا سفيان بن عيينة عن مصعر قال وحدثنا محمد بن عثمان بن كرامة قال حدثنا ابو اسامة - 00:54:40

فعن مزعل عن عبد الجبار ابن وائل عن ابيه رضي الله عنه انه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم اوتي بدلو فمضمض منه فمخ فيه مسكا او او اطيب من المسك - 00:54:54

تري خارجا من الذنب ايه ثاني قال حدثنا ابو مروان قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن الزهري عن محمود بن الربيع رضي الله عنه وكان قد عقل مجة مجها رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:55:09

وفي دلو من بئر لهم اما ذكر للاناء النج في الاناء يعني ان ان حصول المجة فيه يعني لا يخرجها عن كونه طاهرا بقى فيديو عن كونه طاهرا وذكر حديثين احدهما الحديث الذي - 00:55:25

بيجي ان النبي صلى الله عليه وسلم يعني آ آ نجية في ذل من يعني نسكن يعني الذي اه الذي خرج من فمه صلى الله عليه وسلم هو مثل المسك - 00:55:50

واستنثر خارج الدلو خارج الدلو والحديث في اسناده ضعف وهو الذي يطابق الترجمة من جهة في الاناء في الدلو ومجة في الاناء ومجة في الاناء فلفل اول المجة في الاناء مع المجة في الاناء يعني ذكر الدلو فاذا هي مثل الاناء لو حصل ان الانسان ان مجة في اناء مجة فانه لا يخرجها عن كونه - 00:56:02

عن قوله طأنا طهورا لان ذلك لا يؤثر وذكر هذا الحديث انج مجة يعني مجة مسكا يعني انما خرج من فمه يعني مثل المسك صلوات الله وسلامه وبركاته عليه. والحديث في اسناده ضعف. والحديث الثاني صحيح - 00:56:31

وفيه ذكر انه في اه في دلو من بئر لهم. مجة في دلو من بئر لهم هذا يطابق الترجمة لكن الحديث في صحيح البخاري انه مجة في وجهه من درب - 00:56:51

يعني انه آ يعني فالمجة على وجهه وهو الذي جاء في البخاري عقلت مجدا مجدها في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهذا حصل منه مداعبة او يعني ليحصل له البركة - 00:57:08

يعني بما اصابه من من اه من ما خرج من فم الرسول صلى الله عليه وسلم والحديث البخاري ليس فيه ذكر المجة بالدلو ولكنه مجة في وجه آ محمود بن ربيع. نعم - 00:57:25

انا عقلتها وانا ابن خمس سنين يعني وهو من خمس سنين يذكر هذا الذي حصل. نعم قال حدثنا سويد بن سعيد صدوق غير مسلم وابن ماجه الشيخ ناصر الشيخ ما عليه ما في رواه البخاري؟ خاء نعم نعم - 00:57:42

قال حدثنا سعيد بن سعيد عن سفيان بن عيينة عن مصعر مشعر قال وحدثنا محمد بن عثمان بن كرامة هو ثقة حفظه البخاري ابو

داوود والترمذي وابن ماجة نعم ابي اسامة محمد ابن اسامة ثقة في اصحاب الكتب عن مصعر عن عبد الجبار ابن وائل وهو مسلم واصحاب السنن نعم - [00:58:06](#)

عن ابيه عن ابيه وائل ابن حجر وهو صحابي اخرجه البخاري للقراءة ونسي مع اصحاب السنن والضعف الذي فيه الانقطاع بين عبد الجبار وابيه انه لم يسمع من ابيه لا قال حدثنا ابو بكر علقمة فانه سمع من ابيه. وله بعض الاحاديث في صحيح مسلم -

[00:58:30](#)

واما عبد الجبار هذا لم يصلح النبي قال حدثنا ابو مروان هو يخطئ له النساي في الخصائص. خصائص علي ابن ماجة عن ابراهيم ابن سعد. ثقة في اصحاب الكتب؟ عن الزهري. نعم - [00:58:49](#)

عن محمود بن الربيع اصحاب الكتب والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبيه ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم وثابكم الله الصواب وفقكم للحق. ونفعني الله بما سمعنا وغفر الله لنا ولكم وللمسلمين

اجمعين. سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان - [00:59:06](#)

ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك - [00:59:26](#)